

بيروت في ٢٩/١١/٢٠١٠

وزير الزراعة

الدكتور حسين الحاج حسن

المادة الثالثة:

٣ - ١ شروط عامة

يجب ان يتوافر في سيارات وحاوليات نقل الحليب ومشتقاته ما يلي:

أ - ان تحمل علامة خاصة بأنها مخصصة لنقل الحليب ومشتقاته فقط، وعدم استعمالها إلا لهذا الغرض.

ب - ان تكون السطوح الداخلية للمستوعب مصنوعة من معدن غير قابل للصدأ أو مطلية أو مغلفة بمواد مسموح بها لملامسة المواد الغذائية؛ ويمكن تنظيفها بشكل فعال وكذلك تعقيمها عند اللزوم وان لا يوجد فيها مساحات يصعب تنظيفها.

ج - ان تبقى في حالة جيدة من النظافة والصيانة والأداء، كما يجب ان تؤمن لها حماية فعالة من التلوث، بما في ذلك الغبار والدخان، وان تكون سهلة الاقفال.

د - ان تكون مصممة بشكل يحمي من التلوث التقاطعي من جراء النقل المتتابع.

هـ - ان تكون قادرة على نقل المنتجات على الحرارة المعتمدة لحفظها وذلك بصورة مستمرة، وان تكون مجهزة بنظام تسجيل للحرارة بشكل موثق.

و - ان تكون وسيلة النقل مصممة بشكل تسهل معه عمليات التفتيش والرقابة والتنظيف والتعقيم ومراقبة درجة الحرارة.

٣ - ٢ شروط نقل الحليب النيئ

بالاضافة الى الشروط الواردة أعلاه تطبيق على نقل الحليب النيئ الشروط التالية:

أ - يتم نقل الحليب النيئ على حرارة لا تزيد على ١٠ درجات مئوية وبشكل يبعده عن أي تلوث، مع المحافظة على سلسلة

قرار رقم ١/٨٢١

الشروط الصحية

لسيارات نقل الحليب ومشتقاته

ان وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم ٢٨٣٩ تاريخ ٢٠٠٩/١١/٩ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (دمج مؤسسات عامة بوزارة الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠ (تنظيم وزارة الزراعة...)،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة بالانابة،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى:

يخضع السماح بنقل الحليب ومشتقاته للموافقة المسبقة من وزير الزراعة.

المادة الثانية:

يقدم طلب الحصول على الموافقة المسبقة لنقل الحليب ومشتقاته الى وزارة الزراعة - المديرية العامة للزراعة أو في المصلحة الاقليمية المعنية - متضمنا المعلومات المطلوبة وفق الاستمارة المرفقة المعتمدة من قبل وزارة الزراعة.

التبريد طيلة فترة النقل.

ب - ينقل الحليب النئى في صهاريج مصنوعة من معدن غير قابل للصدأ، مبردة أو عازلة للحرارة، أو في أوعية من معدن مبردة أو عازلة للحرارة وغير قابلة للصدأ وغير سامة وذات قدرة عالية على التحمل ومقاومة للتآكل وذات اسطح داخلية ناعمة ملساء وزوايا مستديرة يسهل تنظيفها وتطهيرها.

ج - يجب تنظيف وتعقيم حاويات وخزانات نقل الحليب النئى قبل وبعد كل استعمال.

د - يجب ان تحمل الصهاريج التي تستعمل للحليب النئى، علامة واضحة تؤكد عدم استعمالها لغير نقل الحليب النئى.

هـ - على الاشخاص المعنيين بتداول ونقل الحليب النئى المحافظة على أعلى درجات النظافة الشخصية وارتداء اللباس النظيف والملئم، وبالإضافة الى تقديم شهادة صحية رسمية تثبت سلامة كل من الاشخاص المعنيين من الامراض السارية والمعدية وتجدد هذه الشهادة الصحية كل ستة أشهر.

المادة الرابعة:

يجب الالتزام بالمواصفات والاجراءات التالية:

١ - في حال نقل المنتجات المبردة، يجب القيام بتبريد القسم المخصص قبل تحميل البضاعة والمحافظة دائما على الحرارة اللازمة حتى عند تفريغ البضاعة.

٢ - يجب ان تكون وسائل النقل في مستوى مناسب من النظافة والاداء وان تكون حالتها العامة جيدة على الدوام.

٣ - يجب تنظيف سيارات نقل الحليب ومشتقاته وتوابعها من الأجهزة لتفادي خطر التلوث أو على الأقل التقليل من حدوثه كما يجب تعقيمها ثم غسلها بالماء عند الحاجة.

٤ - على الاشخاص المسؤولين عن النقل ان يكونوا على علم تام بنوعية المنتجات التي ينقلونها والتدابير الوقائية اللازمة ويجب عليهم تدريب العاملين لديهم الذين يتولون عملية النقل على اجراءات التفقيش المطلوبة على وسائل النقل لضمان سلامة الغذاء.

المادة الخامسة

يجب مسك سجلات بتنظيف وتعقيم وسائل النقل وحجم التحميل والاحتفاظ بها لمدة ستة أشهر.

المادة السادسة:

١ - يتم اعطاء الموافقة المسبقة لمدة ستة اشهر قابلة للتجديد سنة فسنة.

٢ - يجب ابراز الموافقة المسبقة في مكان ظاهر على الواجهة الامامية لسيارة نقل الحليب ومشتقاته.

المادة السابعة:

يلغى كل نص يتعارض ومضمون هذا القرار.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به فور نشره.

المادة التاسعة:

يبلغ هذا القرار من يلزم.

بيروت في ٢٠١٠/١٢/٣

وزير الزراعة

د. حسين الحاج حسن

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

استمارة خاصة بنقل الحليب ومشتقاته

			الاسم
			العنوان
			الهاتف
			نوع السيارة
			رقم السيارة
			الحمولة القصوى
مواصفات القسم المخصص للحمولة			
براد	خزان	غيره	
نوع المواد المصنوع منها			
فولاذ غير قابل للصدأ	مغلقة/ نوع التغليف	غيره	
طريقة التبريد			
نوع البضاعة المنقولة			
مصدر البضاعة			
في حال نقل الحليب النقي			
مصدر الحليب			
البلدة	المزارع	الكمية	التبريد
جهة توصيل البضاعة			
الوقت المقدّر لتوصيل البضاعة			

التوقيع

الاسم

التاريخ

انا الموقع ادناه، السيد.....،

افيد ان المعلومات الواردة في الاستمارة الخاصة بنقل الحليب ومشتقاته هي صحيحة،

وأتعهد بتنفيذ جميع الشروط والاجراءات المحددة بالقرار رقم تاريخ

التاريخ

الاسم

التوقيع

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

مصلحة زراعة

دائرة الثروة الحيوانية

استمارة التفتيش على وسائل نقل الحليب ومشتقاته

الملاحظات	نعم	كلا	المواصفات الصحية
			هل توجد علامة واضحة بتخصيص السيارة لنقل الحليب النقي فقط؟
			هل توجد علامة واضحة بتخصيص السيارة لنقل الحليب ومشتقاته فقط؟
			هل السطوح الداخلية قابلة للتنظيف والتعقيم؟
			هل يوجد مساحات يصعب الوصول إليها؟
			هل تؤمن الحماية من التلوث؟
			هل هي سهلة الإقفال؟
			الحالة العامة للنظافة والأداء؟
			هل يوجد ساعة للحرارة/ سجل للحرارة موثق؟
			هل الوضع العام للأشخاص المعنيين بنقل الحليب ومشتقاته جيد وسليم؟
			هل يوجد لباس خاص وصحي للعمل؟
			هل يتم احترام معايير النظافة الشخصية؟
			هل يحمل الناقل شهادة صحية رسمية؟ (خاصة بنقل الحليب النقي)
			هل الناقل على علم بنوع المنتج الذي ينقله؟
			هل أوعية نقل الحليب النقي سهلة التنظيف؟
			هل يوجد برنامج للتنظيف؟
			هل يوجد سجلات خاصة بالتنظيف والتعقيم والتحميل؟
			ما هي قدرة التبريد في وسيلة النقل؟
			ما هي درجة حرارة نقل الحليب النقي؟
			ملاحظة عامة

نوع الكشف: ☐ دوري ☐ مفاجئ

مكان الكشف:

تاريخ الكشف: ---/---/---

الاسم: -----

التوقيع: -----

يتم الكشف على وسائل نقل الحليب النيئ/ الحليب ومشتقاته* وفق الاستمارة المرفقة وتبين ان الوضع العام هو جيد/سيئ/ بحاجة إلى بعض التعديلات* وهي:

-١-

-٢-

-٣-

-٤-

مكان الكشف:..... تاريخ الكشف:----/--/----
الاسم:..... التوقيع:
المصلحة الإقليمية

لا مانع من اعطاء اذن النقل /
لا مانع من اعطاء اذن النقل مع التعهد بالقيام بالتعديلات المطلوبة خلال فترة لا تتعدى...../
يجب القيام بالتعديلات المطلوبة قبل الحصول على اذن النقل*
التاريخ:----/--/----
مصلحة الاقتصاد والتصنيع والتسويق

لا مانع من اعطاء اذن النقل /
لا مانع من اعطاء اذن النقل بعد تقديم تعهد بالقيام بالتعديلات المطلوبة خلال فترة لا تتعدى...../
يبلغ صاحب العلاقة بضرورة القيام بالتعديلات المطلوبة للحصول على اذن النقل*
التاريخ:----/--/----
مدير الثروة الحيوانية

لا مانع من اعطاء اذن النقل
التاريخ:----/--/----
المدير العام

يمنح الاذن بنقل الحليب النيئ/ الحليب ومشتقاته*
لمدة اعتباراً من
التاريخ:----/--/----

وزير الزراعة